

## قانون رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس  
الوزراء ؛

### أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٦  
(وزارة المواصلات) فرع ٢ (مصلحة السكك الحديدية) باب ٣ (أعمال  
جديدة) ادراج مبلغ ٢٦٥٠٠ ج (سنة وعشرين الفا وثمانمائة جنيه) قيمة  
انشاء حوش جديد لتوسيع ومعمل تكرير البترول الأميرى بالسويس .

مادة ٢ - يفتح في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤  
قسم ١٦ (وزارة المواصلات) فرع ٢ (مصلحة السكك الحديدية) باب ٣  
أعمال جديدة اعتماد اضافى قدره ٣٠٠٠ ج (ثلاثة آلاف جنيه) لمواجهة  
مصاريف انشاء حوش جديد لتوسيع نطاق معمل تكرير البترول الأميرى  
بالسويس عن المدة الباقية من السنة المالية الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٣ - على وزيرى المالية والاقتصاد والمواصلات تنفيذ هذا  
القانون كل منهما فيما يخصه ما

مدر بقصر الجمهورية ١٦ شوال سنة ١٣٧٢ (١٧ يونيو سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ. ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكباشى (أ. ح)

وزير المواصلات

قائد جناح جمال سالم

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحميد الشريف

## قانون رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ،  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس  
الوزراء ؛

### أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٣  
(وزارة العدل) فرع ٥ (إدارة قضايا الحكومة) باب ٢ (مصرفات عامة)  
اعتماد اضافى قدره ١,٠٠٠ ج (ألف جنيه) زيادة على الاعتماد المدرج  
لمصرفات الانتقال وبدل السفر والنقل .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور اعتمادات الباب الأول من  
ميزانية الفرع نفسه .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والعدل تنفيذ هذا القانون  
كل منهما فيما يخصه ما

مدر بقصر الجمهورية في ١٦ شوال سنة ١٣٧٢ (١٧ يونيو سنة ١٩٥٤) .

محمد نجيب لواء (أ. ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكباشى (أ. ح)

وزير العدل

أحمد حسنى

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحميد الشريف